

كتاب الأم

باب القراءة بعد التعوذ .

أخبرنا الربيع قال : قال الشافعي C تعالى : وسن رسول A أن يقرأ القارئ في الصلاة بأمر القرآن ودل على أنها فرض على المصلي إذا كان يحسن يقرأها أخبرنا الربيع قال : أخبرنا الشافعي قال : أخبرنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن محمود بن ربيع عن عبادة بن الصامت [أن رسول A قال : لا صلاة لمن لم يقرأ فاتحة الكتاب] أخبرنا الربيع قال : أخبرنا الشافعي قال : أخبرنا سفيان بن عيينة عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول A قال : [كل صلاة لم يقرأ فيها بأمر القرآن فهي خداج فهي خداج] أخبرنا الربيع قال : أخبرنا الشافعي قال : أخبرنا سفيان بن أيوب بن أبي تميم عن قتادة عن أنس قال : [كان النبي A وأبو بكر وعمر يستفتحون القراءة بالحمد رب العالمين] قال الشافعي : يعني يبدءون بقراءة أم القرآن قبل ما يقرأ بعدها وA تعالى أعلم لا يعني أنهم يتركون بسم A الرحمن الرحيم قال الشافعي : فوجب على من صلى منفردا أو إماما أن يقرأ بأمر القرآن في كل ركعة لا يجزيه غيرها وأحب أن يقرأ معها شيئا آية أو أكثر وسأذكر المأموم إن شاء A تعالى قال الشافعي : وإن ترك من أم القرآن حرفا واحدا ناسيا أو ساهيا لم يعتد بتلك الركعة لأن من ترك منها حرفا لا يقال له : قرأ أم القرآن على الكمال قال الشافعي : بسم A الرحمن الرحيم الآية السابعة فإن تركها أو بعضها لم تجزه الركعة التي تكرها فيها قال الشافعي : وبلغني أن ابن عباس B هما كان يقول : [إن رسول A كان يفتح القراءة بسم A الرحمن الرحيم] أخبرنا الربيع قال : أخبرنا الشافعي قال : أخبرنا عبد المجيد بن عبد العزيز عن ابن جريج قال : أخبرني أبي عن سعيد بن جبير ولقد آتيناك سبعا من المثاني قال هي أم القرآن قال أبي : وقرأها على سعيد بن جبير حتى ختمها ثم قال بسم A الرحمن الرحيم الآية السابعة قال سعيد : فقرأها علي ابن عباس كما قرأتها عليك ثم قال : بسم A الرحمن الرحيم الآية السابعة قال ابن عباس : فذخرها لكم فما أخرجها لأحد قبلكم أخبرنا الربيع قال : أخبرنا الشافعي قال : أخبرنا إبراهيم بن محمد قال : حدثني صالح مولى التوأمة أن أبا هريرة كان يفتح الصلاة بسم A الرحمن الرحيم أخبرنا الربيع قال : أخبرنا الشافعي قال : أخبرنا عبد المجيد بن عبد العزيز عن ابن جريج قال : أخبرني عبد A بن عثمان بن خثيم أن أبا بكر بن حفص بن عمر أخبره أن أنس بن مالك أخبره قال : صلى معاوية بالمدينة صلاة فجهر فيها بالقراءة فقرأ بسم A الرحمن الرحيم لأمر القرآن ولم يقرأ بها للرسالة التي بعدها حتى قضى تلك القراءة ولم يكبر حين

يهوي حتى قضى تلك الصلاة فلما سلم ناداه من سمع ذلك من المهاجرين من كل مكان يا معاوية أسرقت الصلاة أم نسيت ؟ فلما صلى بعد ذلك قرأ بسم الله الرحمن الرحيم للسورة التي بعد أم القرآن وكبر حين يهوي ساجدا أخبرنا الربيع قال : أخبرنا الشافعي قال : أخبرنا إبراهيم بن محمد قال : حدثني عبد الله بن عثمان بن خثيم عن إسماعيل بن عبيد بن رفاعه عن أبيه أن معاوية قدم المدينة فصرى بهم فلم يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم ولم يكبر إذا خفض وإذا رفع فناداه المهاجرون حين سلم والأنصار : أن يا معاوية سرقت صلاتك أين بسم الله الرحمن الرحيم ؟ وأين التكبير إذا خفضت وإذا رفعت ؟ فصرى بهم صلاة أخرى فقال ذلك فيها الذي عابوا عليه أخبرنا الربيع قال : أخبرنا الشافعي قال : أخبرني يحيى بن سليم عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن إسماعيل بن عبيد بن رفاعه عن أبيه عن معاوية والمهاجرين والأنصار مثله أو مثل معناه لا يخالفه وأحسب هذا الإسناد أخفض من الإسناد الأول قال الشافعي : وفي الأولى أنه قرأ بسم الله الرحمن الرحيم في أم القرآن ولم يقرأها في السورة التي بعدها فذلك زيادة حفظها ابن جريج وقوله : فصرى بهم صلاة أخرى يحتمل أن يكون أعاد ويحتمل أن تكون الصلاة التي تليها والله تعالى أعلم أخبرنا الربيع قال : أخبرنا الشافعي قال : أخبرنا مسلم بن خالد وعبد المجيد عن ابن جريج عن نافع عن ابن عمر أنه كان لا يدع بسم الله الرحمن الرحيم لأم القرآن وللسورة التي بعدها قال الشافعي : هذا أحب إلي لأنه حينئذ مبتدئ قراءة القرآن قال الشافعي : وإن أغفل أن يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم وقرأ من : الحمد لله رب العالمين حتى يختم السورة كان عليه أن يعود فيقرأ بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين حتى يأتي على السورة قال الشافعي : ولا يجزيه أن يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم بعد قراءة الحمد لله رب العالمين ولا بين طهرانيها حتى يعود فيقرأ بسم الله الرحمن الرحيم ثم يبتدئ أم القرآن فيكون قد وضع كل حرف منها في موضعه وكذلك لو أغفل فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم ثم قال : مالك يوم الدين حتى يأتي على آخر السورة وعاد فقال : الحمد لله رب العالمين حتى يأتي آخر السورة وكذلك لو أغفل الحمد فقط فقال : الحمد لله رب العالمين عاد فقرأ الحمد وما بعدها لا يجزيه غيره حتى يأتي بها كما أنزلت ولو أجزت له أن يقدم منها شيئا عن موضعه أو يؤخره ناسيا أجزت له إذا نسي أن يقرأ آخر آية منها ثم التي تليها قبلها ثم التي تليها حتى يجعل بسم الله الرحمن الرحيم آخرها ولكن لا يجزي عنه حتى يأتي بها بكمالها كما أنزلت ولو وقف فيها أو تعابا أو غفل فأدخل فيها آية أو آيتين من غيرها رجع حتى يقرأ من حيث غفل أو يأتي بها متواليه فإن جاء بها متواليه لم يقدم منها مؤخرا وإنما أدخل بينها آية من غيرها أجزأت لأنه قد جاء بها متواليه وإنما أدخل بينها ما له قراءته في الصلاة فلا يكون قاطعا لها به وإن وضعه غير موضعه ولو عمد أن يقرأ منها شيئا ثم يقرأ قبل يكملها من القرآن غيرها كان هذا عملا قاطعا لها وكان عليه أن

يستأنفها لا يجزيه غيرها ولو غفل فقرأ ناسيا من غيرها لم يكن عليه إعادة ما مضى منها لأنه معفو له عن النسيان في الصلاة إذا أتى على الكمال ولو نسي فقرأ ثم ذكر فتم على قراءة غيرها كان هذا قاطعا لها وكان عليه أن يستأنفها ولو قرأ منها شيئا ثم نوى أن يقطعها ثم عاد فقرأ ما بقي أجزأته ولا يشبه هذا نيته في قطع المكتوبة نفسها وصرفها إلى غيرها ولكنه لو نوى قطعها وسكت شيئا كان قاطعا لها وكان عليه أن يستأنفها وعمد القطع لها حتى يأخذ في غيرها أو يصمت فأما ما يتابعه قطعها حديث نفس موضوع عنه قال الشافعي : ولو بدأ فقرأ في الركعة غيرها ثم قرأها أجزأت عنه